

# من فتاوى الأعلام إلى شباب الإسلام

- ما هي الكتب المفيدة التي تهم شباب المسلم ؟
- ما حكم العلاقة بين الشاب و الفتاة ؟
- ما حكم حلق اللحية أو الأخذ منها ؟
- هل يجوز الإحتفال بأعياد الكفار ؟
- من هم الشيعة و ما حكمهم ؟
- من هم أهل السنة و الجماعة ؟
- ما حكم السجائر و الشيشة ؟
- ما حكم المعادة السرية ؟
- حكم سب الدين ؟؟؟

أهدى



جمع و ترتيب  
الشيخ / علي قاسم علي



شبكة الألوكة

القاهرة - المنصورة

القاهرة - خلف الجامع الأزهر - شارع البيطار ت/ ١٣٨٤/ ٢٥١٠

المنصورة - عزبة عقل - شارع المكتبات الإسلامية ت/ ١٥٣٥٠٠٠/ ٠١٠٠

ragabdaralsalaf@hotmail.com

# من فتاوى الأعلام

إلى شباب الإسلام

إعداد الفقير إلى عفورة الشيخ

عالي قاسم علي



بسم الله الرحمن الرحيم

## مقدمة

الحمد لله وكفى، وصلاةً وسلامًا على النبي المصطفى، وبعد..  
فإن ما يجزن كل مؤمن غيور على دينه، ما نراه في هذه الآونة الأخيرة  
من تزايد الغناء الفكري والذي ظهر بجلاء ووضوح على شاشات  
التلفاز -عامة- والقنوات الفضائية وشبكات الإنترنت -خاصة-،  
ولعل من أسباب ظهور هذا الفساد الكبير استفتاء من يدعون العلم،  
وليسوا له بأهل، ولشديد الأسف ترى أمثال هؤلاء المضلين يتبادرون  
إلى الفتيا قبل أربابها، ويعترضون على الأحكام وليسوا من أصحابها،  
ويقومون أقوال أهل العلم، وما هم في القافلة إلا أذنانها.

لأجل هذا رأيت -بعد الاستشارة والاستشارة- أن أقدم على جمع  
الفتاوى الهامة التي يسأل فيها الشباب بكثرة، وحرصت على جمعها من  
بطون كتب الفتاوى لكبار أهل العلم في زماننا.. جزاهم الله عنا خير  
الجزاء.

والله أسأل أن يحفظنا وشباب المسلمين من شر كل ذي شر، وأن  
يرزقنا وإياهم العلم النافع والعمل الصالح والستر الجميل.

أخوك في الله أبو عبد الرحمن / علي بن قاسم علي

بسم الله الرحمن الرحيم  
مخفوق الطبعة محفوظة

لدار السلف الصالح

اسم الكتاب	من فتاوى الأعلام إلى شباب الإسلام
المؤلف	الشيخ / علي قاسم علي
مقاس الكتاب	17 × 12
عدد الصفحات	48
عدد الألوان	2 لون
رقم الإيداع	2013 / 10043

الطبعة الأولى: ٢٠١٢م - ١٤٣٤هـ

دار السلف الصالح

القاهرة: خلف الجامع الأزهر شارع البيطار ت: ٠٢٢٥١٠١٣٨٤

المنصورة: عزبة عقل شارع المكتبات ت: ٠١٠٠١٥٣٥٠٠٠



## أسئلة في العقيدة

س ١: ما الذي يجب على المسلم عمله من العقيدة حتى يكون مسلماً حقاً؟

ج: المسلمون يتفاوتون في قدرتهم العقلية، وفي فراغهم ومشاكلهم الحياتية، وفي تيسر طرق التعلم وصعوبتها، فيجب على المسلم ما لا يجب على الآخر، وأقل ما يجب من ذلك على كل مكلف الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر، والإيمان بالقدر خيره وشره، حلوه ومره، وفهم معنى ذلك إجمالاً، مع النطق بالشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وفهم معناها ولو إجمالاً، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة بالنسبة للأغنياء، وصوم رمضان، وحج البيت الحرام لمن استطاع إليه سبيلاً، ثم معرفة حكم ما يبطل به من النوازل ليقدم على ما يجوز منها، ويتجنب ما لا يجوز منها، مع الحذر من كل ما حرم الله على عباده، وأكثر من تلاوة القرآن الكريم مع قراءة الكتب الدينية النافعة، ككتاب عقيدة المؤمن، شرح العقيدة الواسطية للشيخ/ ابن عثيمين<sup>(١)</sup>.

(١) فتاوى اللجنة الدائمة «٧٥٠٣» ط. العبيكان.

س ٢: ما هي الكتب المفيدة التي تجب علينا مطالعتها حتى نفهم ديننا؟

ج: القرآن الكريم وكتب السنة، مثل «صحيح البخاري» و«صحيح مسلم» و«السنن الأربع» وكتب العقيدة، مثل كتاب «التوحيد» و«فتح المجيد» و«زاد المعاد» لابن القيم، و«العقيدة الواسطية وشرح الطحاوية» وأمثالها من كتب علماء السنة<sup>(١)</sup>.

س ٣: رجل يقول: لا إله إلا الله محمد رسول الله، ولا يقوم بالأركان الأربعة؛ الصلاة والزكاة والصيام والحج، ولا يقوم بالأعمال الأخرى المطلوبة في الشريعة الإسلامية، هل يستحق هذا الرجل شفاعته النبي ﷺ يوم القيامة بحيث لا يدخل النار ولو لوقت محدود؟

ج: من قال: لا إله إلا الله محمد رسول الله، وترك الصلاة والزكاة والحج جاحداً لوجوب هذه الأركان الأربعة أو لواحد منها بعد البلاغ؛ فهو مرتد على الإسلام يستتاب، فإن تاب قبلت توبته وكان أهلاً للشفاعة يوم القيامة إن مات على ذلك، ومن قال من العلماء: أنه كافر كفراً عملياً لا يخرج عن حظيرة الإسلام بتركه هذه الأركان، يرى أنه أهل للشفاعة فيه وإن كان مرتكباً لما هو من الكبائر إن مات مؤمناً<sup>(٢)</sup>.

(١) فتاوى اللجنة الدائمة «٧٤٤٣» ط. العبيكان.

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة «٥٢٥٣» «٩٨/٣» ط. العبيكان.



س ٤: هل يجوز شرعاً الاحتفال بأعياد الكافرين «كعيد الكريسماس»؟

ج: أولاً:

السنة إظهار الشعائر الدينية الإسلامية بين المسلمين، وترك إظهارها المخالف لهدى الرسول ﷺ، وقد ثبت عنه أنه قال:

«عليكم بستى وسنة الخلفاء الراشدين».

ثانياً:

لا يجوز للمسلم أن يشارك الكفار في أعيادهم ويظهر الفرح والسرور بهذه المناسبة، أو يعطل الأعمال سواء كانت دينية أو دنيوية؛ لأن هذا من مشابهة أعداء الله المحرمة، وقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال:

«من تشبه بقوم فهو منهم»<sup>(١)</sup>.

س ٥: أرجو التكرم ببيان علامات الساعة وأشراتها؟!

ج: أشرط الساعة كثيرة، منها: ما أجاب به النبي ﷺ جبريل ﷺ من قوله له:

«إذا ولدت الأمة ربتها، وإذا تناول الإبل البهم في البنيان»..

ومنها خروج المسيح الدجال، ونزول عيسى بن مريم عليه الصلاة

والسلام من السماء، وطلوع الشمس من مغربها، وخروج دابة الأرض منها، واستفاضة المال حتى يعطي الرجل الكثير من المال فيظل ساخطاً، ومنها كثرة الفتن حتى لا يبقى بيت من بيوت العرب إلا دخلته، وعليك بقراءة كتاب «البداية والنهاية» لابن كثير رحمه الله ففيه شرح الكثير منها، وفيه عظات وعبر وبيان ما يقى الإنسان به نفسه من الفتن<sup>(١)</sup>.<sup>(٢)</sup>

س ٦: ما حكم الدين في رجل سب الدين؟ هل يحكم بكفر فاعله على الفور؟

ج: سب الدين والاستهزاء بشيء من القرآن والسنة، والاستهزاء بالمتمسك بهما نظراً لما تمسك به كإعفاء اللحية، وتحجب المسلمة؛ هذا كفر إذا صدر من مكلف، وينبغي أن يبين له أن هذا كفر، فإذا أصر بعد العلم فهو كافر، قال الله تعالى:

﴿وَلَمَّا سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْدِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿٦٦﴾﴾ [التوبة: ٦٥ - ٦٦]<sup>(٣)</sup>.

(١) فتاوى اللجنة «٥٢٥٣» «٩٨/٣» ط. العيكان.

(٢) ويمكنك الاستعانة بكتاب نهاية العالم للشيخ العريفي.

(٣) فتوي رقم «٤٤٤٠» «٢٥٦/١».

س٧: ظهرت جماعة يقال لها: الشيعة، فما حكم الدين في هؤلاء، خاصة وأنهم بدأوا في الانتشار في الجامعة؟

ج: الشيعة، والصواب أن يقال الرافضة؛ لأن تشيعهم لعلي بن أبي طالب عليه السلام تشيع متطرف غال، لا يقبله علي عليه السلام، فالرافضة كما وصفهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه «اقتضاء الصراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجحيم» حيث قال «٣٩١»: إنهم أكذب طوائف أهل الأهواء وأعظمهم شركا، فلا يوجد في أهل الأهواء أكذب منهم، ولا أبعد عن التوحيد، حتى إنهم يخربون مساجد الله التي يذكر فيها اسمه، فيعطلونها عن الجمعة والجماعات، ويعمرون المشاهد التي أقيمت على القبور التي نهى الله ورسوله عن اتخاذها.

وقال في الفتاوى - ص ٣٥٦ / ج ٣ - من مجموع ابن قاسم:

وأصل قول الرافضة: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نص لعلي نصاً قاطعاً للعدو وأنه إمام معصوم، ومن خالفه كفر، وأن المهاجرين والأنصار كتموا النص، وكفروا بالإمام المعصوم، واتبعوا أهواءهم، وبدلوا الدين، وغيروا الشريعة، وظلموا واعتدوا، بل كفروا إلا نفرًا قليلاً إما بضعة عشر أو أكثر، ثم يقولون: إن أبا بكر وعمر ونحوهما مازالا منافقين. وقد يقولون: بل آمنوا ثم كفروا، إلى أن قال: ومنهم ظهرت أمهات الزندقة والنفاق: كزندقة القرامطة الباطنية وأمثالهم.. وأما خطرهم

على الإسلام فكبير جدًا كما هو معلوم في التاريخ؛ حيث أنهم يدينون «بالتقية» والتي حقيقتها النفاق، والمنافقون أضرموا على الإسلام من ذوي الكفر الصريح؛ كما قال تعالى:

﴿هُرَّالْعَدُوِّ فَاحْذَرُوهُمْ فَعَلَّامٌ لِّأَنَّ يَكُونُوا﴾ [المنافقون: ٤] (١).

س٨: هل يتوقف على صحة المنهج والاعتقاد جنة أو نار؟

ج: نعم، المنهج والاعتقاد إذا كان صحيحًا صار صاحبه من أهل الجنة، فإذا كان على منهج رسول الله ومنهج السلف الصالح، يصير من أهل الجنة بإذن الله، وإذا صار على منهج وعقيدة أهل الضلال، فهو متوعد بالنار، فصحة المنهج والاعتقاد يترتب عليها جنة أو نار (٢).

س٩: كثيرًا ما نسمع عن «أهل السنة»، فمن هم أهل السنة والجماعة؟

ج: أهل السنة والجماعة هم الذين تمسكوا بالسنة، واجتهدوا عليها، ولم يلتفتوا إلى سواها، لا في الأمور العلمية العقديّة، ولا في الأمور العملية الحكمية، ولهذا سموا أهل السنة؛ لأنهم متمسكون بها، وسموا أهل الجماعة لأنهم مجتمعون عليها.

(١) المجمع الثمين ٨٦/٣ «الشيخ ابن عثيمين.

(٢) الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان. نقلًا عن الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة، ص ١٢٥ ط. دار المنهاج.

وإذا تأملت أحوال أهل البدع وجدتهم مختلفين فيما هم عليه من المنهاج العقدي أو العملي، مما يدل على أنهم بعيدون عن السنة بقدر ما أحدثوا من البدع<sup>(١)</sup>.

**س ١٠: ما المراد بقول النبي ﷺ عن الأمة حيث يقول في حديث: «كلهم في النار إلا واحدة، وما الواحدة؟ وهل الاثنان والسبعون فرقة كلهم خالدون في النار على حكم المشرك أم لا؟ وإذا قيل أمة النبي ﷺ هل هذه الأمة تقال لأتباعه وغير الأتباع فقط؟**

**ج:** الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه وبعد: المراد بالأمة في هذا الحديث أمة الإجابة، وأنها تنقسم إلى ثلاثاً وسبعين.. ثنتان وسبعون منها منحرفة مبتدعة بدعاً لا تخرج بها من ملة الإسلام، فتعذب ببدعتها وانحرافها إلا من عفا الله عنه وغفر له، ومأواها الجنة، والفرقة الواحدة الناجية هي أهل السنة والجماعة الذين استنوا سنة النبي ﷺ ولزموا ما كان عليه هو وأصحابه ﷺ وهم الذين قال فيهم النبي ﷺ:

«لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين، لا يضرهم من خالفهم

(١) الشيخ ابن عثيمين. نقلاً من مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين «٣/٣» ط. دار الوطن.

ولا من خذلهم حتى يأتي أمر الله»<sup>(١)</sup>.

أما من أخرجته بدعته عن الإسلام فإنه من أمة الدعوة لا الإجابة فيخلد في النار وهذا هو الراجح، وقيل المراد بالأمة في هذا الحديث أمة الدعوة، وهي عامة تشمل كل من بعث إليهم النبي ﷺ من آمن منهم ومن كفر، والمراد بالوحدة أمة الإجابة، وهي خاصة بمن آمن بالنبي ﷺ إيماناً صادقاً ومات على ذلك، وهذه هي الفرقة الناجية من النار، إما بلا سابقة عذاب وإما بعد سابقة عذاب، ومآلها الجنة.. وأما الاثنان والسبعون فرقة فهي ما عدا الفرقة الناجية، وكلها كافرة مخلدة في النار، وبهذا يتبين أن أمة الدعوة أعم من أمة الإجابة، فكل من كان من أمة الإجابة فهو من أمة الدعوة وليس العكس<sup>(٢)</sup>.

**س ١١: بالنسبة لبعض الدول المسلمة التي تبيح كثيراً من المنكرات كالمسكرات والزنا فهل يعد ذلك من الكفر البواح الذي يجيز الخروج عليها؟**

**ج:** هناك فرق بين من يستبيح ما حرم الله، وبين من يفعل ما حرم الله وهو غير مستبيح له، كالذي يشرب الخمر وهو يعتقد أنه حرام،

(١) رواه أحمد «٥/٣٤، ٢٦٩، ٢٧٨، ٢٧٩» والبخاري «٣٦٣٩».

(٢) اللجنة الدائمة، نقلاً عن مجلة التوحيد العدد ١٣ جمادي الأولى سنة ١٤٢٧ هـ.



أو يأكل الربا، وهو يعتقد أنه حرام، أو يزني وهو يعتقد أن الزنا حرام فهذا لا يكفر، هذا يكون فاسقاً ناقص الإيمان. وإن كان عليه حد يطبق عليه الحد؛ حد الزنا، حد السرقة، حد الشرب، لكن لا يحكم بكفره؛ لأنه لم يستبح هذا الشيء، أما من استباح هذه الأشياء، فإنه يكفر؛ لأن من استباح شيئاً مجمع على تحريمه، فإنه يكفر ولو لم يفعله فكيف إذا فعله<sup>(١)</sup>.

س ١٢: سئل فضيلة الشيخ صالح الفوزان حفظه الله -: السحر والكهانة والتنجيم والعرافة، هل بينهما اختلاف في المعنى؟ وهل هي سواء في الحكم؟

ج: السحر: عبارة عن عزائم ورقى وعقد يفعلها السحرة بقصد التأثير على الناس بالقتل أو الأمراض أو التفريق بين الزوجين، وهو كفر وعمل خبيث ومرض اجتماعي شنيع يجب استئصاله وإزالته وإراحة المسلمين من شره.

والكهانة: ادعاء علم الغيب بواسطة استخدام الجن. قال الشيخ عبدالرحمن بن حسن في «فتح المجيد»: وأكثر ما يقع في هذا ما يجبر

(١) الشيخ صالح الفوزان، نقلًا عن التكفير وضوابطه. اعتني به أبو عبد الرحمن عادل ابن علي، ص ٤٦ ط. دار الإمام أحمد.

به الجن أولياءهم من الإنس عن الأشياء الغائبة بما يقع في الأرض من الأخبار؛ فيظنه الجاهل كسفا وكرامة، وقد اغتر كثير من الناس بهم حتى أنهم يظنون المخبر بذلك عن الجن وليا لله، وهو من أولياء الشيطان. انتهى

ولا يجوز الذهاب إلى الكهان: روى مسلم في صحيحه عن بعض أزواج النبي ﷺ:

«من أتى عرافاً فسأله عن شيء فصدق به يقول؛ لم تقبل صلاته أربعين يوماً»<sup>(١)</sup>.

قال البغوي: والعراف: هو الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ومكان الضالة، وقيل هو الكاهن.

والتنجيم: وهو الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية، وهو من أعمال الجاهلية<sup>(٢)</sup>.

قلت: «القائل: علي»: إن التكفير موضوع هام، كثر فيه الخوض قديماً وحديثاً، وهو مضلة أفهام، ومزلة أقدام، وخطورة هذا الموضوع اهتم به العلماء، فألفوا فيه كتباً كثيرة، من أجل درء الخطر عن هذه الأمة،

(١) صحيح مسلم «٧٥١/٤».

(٢) كتاب دروس العام. جمع وترتيب الشيخ/ عبد الملك القاسم. ط. دار القاسم. ص ٣٥٩.

وبيان الحق من الباطل في هذا الباب.

ولنعلم جميعًا:

أنه لا يجوز أن يتكلم في هذا الباب من ليس عنده علم أو معرفة أو بصيرة، ولا يحكم بالكفر إلا على من كفره الله ورسوله؛ لارتكابه ناقضًا من نواقض الإسلام المجمع عليها بين العلماء.

وليحذر كل من أطلق حكم التكفير على مسلم معين بغير الضوابط الشرعية التي قررها علماء أهل السنة والجماعة في هذا الباب، وليعلم أنه قد ارتكب جريمتين عظيمتين:

إحدهما أعظم من الأخرى وهي: أنه قال على الله بغير علم، قال تعالى:

﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ﴾ [الأنعام: ٢١]

وقال سبحانه:

﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ ﴾

[الأعراف: ٣٣].

الجريمة الثانية: أنه جنى على هذا المسلم، فحكم عليه بالكفر وأخرجه من الإسلام، وهذا يترتب عليه أحكام؛ منها أن الرجل إذا كان متزوجًا فإنه يلزم زوجته أن تفارقه، كذلك فهو لا يرث ولا يورث، وإذا مات

لا يغسل، ولا يكفن، ولا يصلي عليه، ولا يدعي له، ولا يدفن في مقابر المسلمين.

فالذي حكم عليه بالكفر بغير حق يتحمل هذه الأمور كلها؛ لأنها تنبني على كلامه وعلى قوله، لقد قال ﷺ:

«من قال لأخيه يا كافر، أو يا منافق، أو يا خبيث، أو يا عدو الله، وهو ليس كذلك، إلا حاد عليه»<sup>(١)</sup>.

فالواجب علينا جميعًا تقوي الله، وحفظ اللسان من التسرع في الحكم على الخلق بالكفر، ولنعلم أن التكفير حكم شرعي لا يجوز إطلاقه إلا من العلماء الراسخين في العلم؛ إذ هم أعلم الناس بمراد الله، كذلك فهم أثبت الناس وأعلمهم بشروط وقوع الكفر على معين، وانتفاء الموانع عنه، خلافًا للجهال والمشرعين، وانصاف المتعلمين فإن أرخص شيء عندهم هو التكفير، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

س١٣: هل يصح قولنا: لا حول لله؟

ج: هذا خطأ في التعبير، والصحيح قولهم: «لا حول ولا قوة إلا بالله».. والواجب أن تعدل على الوجه الذي يراد بها حتى نتجنب

(١) رواه مسلم.



الوقوع في الخطأ<sup>(١)</sup>.

س ١٤: كثيراً ما يقول الشباب في هذه الأيام: «هذه أيام سوداء»، «يا خيبة الزمن»، «زمان غدار، فما حكم هذه الكلمات؟»

ج: الأول:

أن تكون سباً و قدحاً في الزمن، فهذا حرام ولا يجوز؛ لأن ما حصل من الزمن فهو من الله عز وجل، فمن سبه فقد سب الله، ولهذا قال تعالى في الحديث القدسي:

«يؤذيني ابن آدم يعيب الدهر وأنا الدهر، بيدي الأمر، أقلب الليل والنهار».

الثاني:

أن يقولها على سبيل الإخبار، فهذا لا بأس به، ومنه قوله تعالى عن لوط عليه السلام: ﴿وَقَالَ هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ﴾ أي شديد. وكل الناس يقولون: هذا يوم شديد، وهذا يوم فيه كذا وكذا من الأمور، وليس فيه شيء.

وأما قوله: «هذا الزمان غدار»، فهذا سب؛ لأن الغدر صفة ذم ولا

يجوز<sup>(١)</sup>.

س ١٥: ما قولكم في هذه الألفاظ «شاءت الظروف أن يحصل كذا وكذا» و«شاءت الأقدار كذا وكذا»؟

ج: قول: «شاءت الأقدار» و«شاءت الظروف» ألفاظ منكورة؛ لأن الظروف جمع ظرف، وهو الأزمان، والزمن لا مشيئة له، وكذلك الأقدار جمع قدر، والقدر لا مشيئة له، وإنما الذي يشاء فهو الله عز وجل، نعم لو قال الإنسان: «اقتضي قدر الله كذا وكذا» فلا بأس، أما المشيئة فلا يجوز أن تضاف للأقدار؛ لأن المشيئة هي الإرادة ولا إرادة للوصف، وإنما الإرادة للموصوف<sup>(٢)</sup>.

س ١٦: نسمع من يقول: «حرية الفكر» و«حرية الاعتقاد»، فما تعليقكم على ذلك؟

تعليقنا على ذلك أن الذي يميز أن يكون الإنسان حر الاعتقاد يعتقد ما شاء من الأديان فإنه كافر؛ لأن كل من اعتقد أن أحداً يسوغ له أن يدين بغير دين محمد، فإنه كافر بالله عز وجل، يستتاب، فإن تاب، وإلا

(١) الشيخ ابن عثيمين، مجموع الفتاوى والرسائل «١٣٥/٣».

(٢) الشيخ ابن عثيمين، مجموع الفتاوى والرسائل «١٣٦/٣».



وجب قتله، يقول الله تعالى:

﴿وَمَنْ يَبْتَغِ عِزَّ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾

ويقول تعالى:

﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾<sup>(١)</sup>

س١٧: هل هذه العبارة صحيحة «بفضل الدكتور فلان تغير هذا الأمر أو بجهدى صار الأمر كذا»؟

ج: هذه العبارة صحيحة إذا كان للمذكور أثر في حصوله، فإن الإنسان له فضل على أخيه إذا أحسن إليه، فإذا كان للإنسان في هذا الأمر أثراً حقيقياً فلا بأس أن يقال: «هذا بفضل فلان، أو مجهود فلان»، أو ما أشبه ذلك؛ لأن إضافة الشيء إلى سببه المعلوم جائزة شرعاً وحسباً، ففي صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ قال في عمه أبي طالب:

«لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار».

وكان أبو طالب يعذب في نار جهنم في ضحضاح من نار، وعليه نعلان يغلي منها دماغه، وهو أهون أهل النار عذاباً والعياذ بالله فقال

(١) الشيخ ابن عثيمين، نقلاً عن مجموع الفتاوى والرسائل «٣/١٣٧» بتصرف.

النبي ﷺ:

«لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار».

أما إذا أضاف الشيء إلى سبب وليس بصحيح فإن هذا لا يجوز، وقد يكون شركاً، كما لو أضاف حدوث أمر لا يحدثه إلا الله إلى أحد من المخلوقين، أو أضاف شيئاً إلى أحد من الأموات أنه هو الذي جلبه له، فإن هذا من الشرك في الربوبية<sup>(١)</sup>.

س١٨: أحياناً يوسوس لي الشيطان فيسألني: من خلق هذا؟ إلى أن يقول: ومن خلق الله تعالى.. فماذا أصنع بهذا الوسواس؟

ج: قد أخبر النبي ﷺ أن الشيطان يأتي إلى الإنسان فيقول له: من خلق كذا، ومن خلق كذا.. إلى أن يقول له: ومن خلق الله. وأعلمنا رسول الله ﷺ بالدواء الناجح، وهو أن نستعذ بالله من الشيطان الرجيم، وننتهي عن هذا<sup>(٢)</sup>.

س١٩: من نقص إيمانه ماذا يفعل؟

ج: عليك بتلاوة القرآن وتدبره والعمل بما فيه وقراءة ما يوضحه من

(١) الشيخ ابن عثيمين، مجموع الفتاوى والرسائل «٣/١٢٦».

(٢) فتاوى إسلامية «٤/٤٦٩» الشيخ ابن عثيمين.

سنة رسول الله ﷺ والرجوع إلى كلام أهل العلم المعتبرين في العقيدة والفقهاء، وعليك الإكثار من الأعمال الصالحة ومجالسة أهل الخير، وادفع عنك وساوس الشيطان بكثرة ذكر الله والاستغفار، وحاسب نفسك فيما مضى منك، فإن كنت مسيئاً فُتِبْ إلى الله واستغفره، وأقلع عن الذنوب واندم على فعلك، واعزم على عدم العودة إلى مثل ذلك<sup>(١)</sup>.



## من مشكلات الشباب

س ١: أنا شاب في بداية حياتي، فماذا أفعل لأرضي ربي؟

ج: عليك بتقوى الله وطاعته وطاعة رسوله ﷺ، والاعتصام بكتاب الله وسنة رسوله، وإلتزام ما يعينك واجتناب ما لا يعينك، والبعد عن الفتن، وملازمة الأخيار ومجانبة الأشرار، والإكثار من تلاوة القرآن مع تدبر معانيه، والمحافظة على الأذكار الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ مع تدلل وحضور القلب، والقراءة في الكتب التي تكثر فيها الحكم والمواعظ، مثل كتاب «ألفوائد» وكتاب «الداء والدواء» وكلاهما لابن القيم، وادع الله في سجودك بما ورد في السنة من الأدعية مع تضرع وخشوع عسي أن يهديك ويشرح صدرك للخير ويدفع عنك الفتن ما ظهر منها وما بطن، ومن الكتب المفيدة «زاد المعاد في هدي خير العباد» و«إغاثة اللهفان» وكلاهما لابن القيم رحمه الله، و«فتح المجيد بشرح كتاب التوحيد» مع العناية بالصحيحين وتفسير ابن كثير<sup>(١)</sup>.

قلت: ونصح الأخ القارئ بقراءة كتاب «التخلص من روااسب الجاهلية»، وكتاب «أصول الوصول إلى الله تعالى»، كلاهما للشيخ محمد

يعقوب.

س٢: لقد اخترت فتاة على خلق ودين لتكون زوجة لي، ولكنني عندما أخبرتها والذي بذلك رفض، وحاولت إقناعه ولكنه أصر، وأردت أن أعرف السبب فقال ليس هناك من سبب، وأنا حائر بين طاعة والدي أو صرف النظر عن هذه الفتاة التي اخترتها، فماذا أفعل؟

ج: هذا السؤال يقتضي أن توجه النصيحة إلى والدك الذي أصر على منعك من الزواج بهذه المرأة التي وصفتها بأنها ذات خلق ودين، فإن الواجب عليه أن يأذن لك في تزوجها إلا أن يكون لديه سبب شرعي يعلمه ويبينه حتى تقتنع أنت، وعليه أن يقدر هذا الأمر في نفسه لو كان أبوه منعه من أن يتزوج امرأة أعجبت في دينها وأخلاقها، أفلا يري أن ذلك فيه شيء من الغضاضة عليه وكبت حريته، فإذا كان هو لا يرضى أن يقع من والده عليه مثل هذا فكيف يرضى أن يقع منه على ولده مثل هذا، قد قال النبي ﷺ:

« لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه ».

فلا يحل لأبيك أن يمنعك من التزوج بهذه المرأة بدون سبب شرعي، وإذا كان هناك سبب شرعي فليبينه لك حتى تكون على بصيرة، أما النصيحة التي أوجهها إليك أيها السائل فأنا أقول: إذا كان يمكنك أن تعدل عن هذه المرأة إلى امرأة أخرى؛ إرضاء لأبيك وحثاً على لم الشمل

وعدم الفرقة فافعل.

وإذا كان لا يمكنك بحيث يكون قلبك متعلقاً بها وتخشى أيضاً أنك لو خطبت امرأة أخرى أن يمنعك أبوك من زواجك بها أيضاً؛ لأن بعض الناس قد يكون في قلبه غيرة أو حسد ولو لأبنائه، فيمنعهم ما يريدون.

أقول: إذا كنت تخشى هذا ولا تتمكن من الصبر عن هذه المرأة التي تعلق بها قلبك فلا حرج عليك أن تتزوجها ولو كره والدك<sup>(١)</sup>.

س٣: تزوجت فتاة فوجدتها ليست بكرًا، فساورني الشكوك، فماذا أفعل؟

ج: نرى ألا تهتم من ذلك، فإن البكارة قد تزول بغير الجماع، كالوثبة وكثرة الحيض والإصبع ونحو ذلك، ومع هذا فلا مانع من سؤال الفتاة عن سبب زوال البكارة فإن ادعت ممكناً ونفت الزنا، فالقول قولها، وأن ادعت وطء شبهة أو إكراهاً فهي معذورة وإن اعترفت بالزنا وأظهرت الندم والتوبة، فالله يقبل التوبة عن عباده<sup>(٢)</sup>.

(١) الشيخ ابن عثيمين «فتاوى إسلامية» ٤/ ١٩٣.

(٢) الشيخ ابن عثيمين «فتاوى إسلامية» ٣/ ١٦٠.



س4: يحتاج بعض الشباب عند ارتكابهم للحرام بفعل غالب الناس، ويقولون: «لماذا تفتنونا نحن، الناس يفعلون كذا وكذا»؟

ج: هذا ليس بحجة؛ لقوله تعالى:

﴿وإن تطلع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله﴾

ولقوله:

﴿وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين﴾

والحجة فيما قاله الله ورسوله، وفيما كان عليه السلف الصالح<sup>(١)</sup>.

س5: أنا شاب كنت مصراً على معصية، ثم ندمت على فعلها وتبت إلى الله، ولكن بعد ذلك بمدة عدت إلى هذه المعصية، ثم ندمت وتبت، ثم عدت. فماذا أفعل؟

ج: إذا علم الله منك الصدق في التوبة والإخلاص، ثم طرأ عليك فيما بعد تغير، وتسلب عليك الشيطان وغير من حالك، فإله يغفر ما مضى مما قد تبت منه توبة خالصة نصوح، ولا تعد إلى هذا الذنب مرة أخرى، ولا يعد إليك عقاب الذنب الماضي بعودتك إلى نفس الذنب مرة أخرى.

أما إذا علم الله منك عدم الصدق في التوبة في المرة الأولى، فذنبك لم يغفر؛ لعدم توفر الإخلاص في التوبة الأولى ولعدم النصح فيها، وليس لأنك عدت إلى الذنب مرة أخرى<sup>(١)</sup>.

س6: سئل الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله عن يسهر ولا يستطيع أن يصلي الفجر إلا بعد خروج الوقت، فهل تقبل منه؟ وحكم بقية الصلوات التي يصليها في الوقت؟

ج: أما صلاة الفجر التي يؤخرها عن وقتها وهو قادر على أن يصليها في الوقت؛ لأن بإمكانه أن ينام مبكراً، فإن صلاته هذه لا تقبل منه؛ لأن الرجل إذا أخر الصلاة عن وقتها بدون عذر، ثم صلاها فإنها لا تقبل منه؛ لقول النبي ﷺ:

«من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد».

والذي يؤخر الصلاة عن وقتها عمداً بلا عذر قد عمل عملاً ليس عليه أمر الله ورسوله، فيكون مردود عليه.

لكن قد يقول: إنني أنام، وقد قال النبي ﷺ:

«من نام عن صلاة، أو نسيها فليصلها إذا ذكرها، لا كفارة لها إلا

(١) الشيخ عبد الرازق عفيفي، نقلاً عن «فتاوى ورسائل الشيخ» ص ٦٣٠، ط. دار الفضيلة.

(١) الشيخ ابن عثيمين، مجموع الفتاوى والرسائل «١٣٩/٣».

ذلك».

فقول: إذا كان بإمكانه أن ينام مبكرًا ليستيقظ مبكرًا، أو يجعل عنده ساعة تنبهه، أو يوصي من ينبهه فإن تأخيره الصلاة وعدم قيامه يعتبر تعمدًا لتأخير الصلاة عن وقتها فلا تقبل منه، أما بقية الصلوات التي كان يصلها في وقتها فإنها مقبولة<sup>(١)</sup>.

### س٧: أرشدوني إلى الطريقة التي تعينني على حفظ كتاب الله؟

ج: نوصيك بالعناية بالحفظ، واختيار الأوقات المناسبة للحفظ، كآخر الليل، أو بعد صلاة الفجر، أو في بقية الأوقات التي تكون فيها مرتاح النفس؛ حتى تستطيع الحفظ والمذاكرة، مع سؤال الله التوفيق والإعانة، فمن استعان بالله صادقًا أعانه الله ويسر أمره<sup>(٢)</sup>.



(١) مجموع فتاوى ابن عثيمين «٢١/١٢».

(٢) مجلة البحوث الإسلامية «١٣٣/٣٨».

## أسئلة فقهية

### س١: ما حكم العلاقات قبل الزواج؟

ج: قول السائل قبل الزواج إن أراد قبل الدخول وبعد العقد فلا حرج..

لأنها بالعقد تكون زوجته، وإن لم تحصل مراسم الدخول، وأما إن كان قبل العقد أثناء الخطبة أو قبل ذلك فإنه حرام ولا يجوز لإنسان أن يستمتع مع امرأة أجنبية منه لا بالكلام ولا بنظر ولا بخلوة؛ فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال:

«لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي محرم، ولا تسافر امرأة إلا مع ذي محرم».

والحاصل أنه..

إذا كان هذا الاجتماع بعد العقد فلا حرج فيه، وإن كان قبل العقد ولو بعد الخطبة والقبول فإنه لا يجوز، وهو حرام عليهما؛ لأنها أجنبية حتى يعقد له عليها<sup>(١)</sup>.

(١) فتاوى إسلامية «٨٠/٣» ابن عثيمين.

س ٢: ما الحكم فيما لو قام شاب غير متزوج وتكلم مع شابة غير متزوجة في الهاتف؟

ج: لا يجوز التكلم مع المرأة الأجنبية بما يثير الشهوة؛ كمغازلة، وتغنج، وخضوع في القول، سواء كان في التلفون أو في غيره؛ لقوله تعالى:

﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾

[الأحزاب: ٣٢].

أما الكلام العارض لحاجة فلا بأس به إذا سلم من المفسدة؛ ولكن بقدر الضرورة<sup>(١)</sup>.

س ٣: ما حكم التفكير بفعل الأشياء المحرمة، كأن يفكر شخص أن يسرق مثلاً أو يفكر أن يزني وهو يعلم من ذات حاله أنه لن يفعل ذلك؟

ج: ما يقع في نفس الإنسان من الأفكار السيئة كأن يفكر في الزنا أو السرقة أو نحو ذلك، ولا يفعل شيئاً من ذلك فإنه يعفي عنه ولا يلحقه بذلك ذنب؛ لقول النبي ﷺ:

«إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم»<sup>(٢)</sup>.

(١) الشيخ ابن جبرين، فتاوى إسلامية.

(٢) متفق عليه.

وقوله ﷺ:

«من همَّ بسيئة ولم يفعلها لم تكتب عليه».

وفي لفظ:

«كتبت له حسنة؛ لأنه تركها من جرأتي»<sup>(١)</sup>.

والمعنى: أنه من ترك السيئة التي هم بها من أجل الله؛ كتبها الله له حسنة، وإن تركها لأسباب أخرى لم تكتب عليه سيئة ولم تكتب له حسنة، وهذا فضل من الله سبحانه ورحمة لعباده، فله الحمد والشكر<sup>(٢)</sup>.

س ٤: ما حكم العادة السرية؟

ج: العادة السرية؛ وهي الاستمناء باليد محرمة، ويجب على كل مسلم الحذر منها؛ لأن فعلها يخالف لقوله عز وجل:

﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾ فَمَنِ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ [المؤمنون: ٥-٧].

ولما في هذه العادة السرية من الأضرار الكثيرة، والله ولي التوفيق<sup>(٣)</sup>.

(١) متفق عليه.

(٢) الشيخ ابن باز، فتاوى إسلامية «٤/٥١٥».

(٣) الشيخ ابن عثيمين، فتاوى إسلامية «٣/١٠٦».



س5: هل الظن السيئ حرام كله؟ أرجو بهذا الإفادة جزاكم الله خيراً.

ج: قال الله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾

[الحجرات: ١٢].

وليس كل الظن إثماً، فالظن المبني على قرائن تكاد تكون كاليقين لا بأس به، وأما الظن الذي بمجرد الوهم فإن ذلك لا يجوز، فلو فرضنا أن رجلاً رأى مع رجل آخر امرأة، والرجل هذا ظاهره العدالة فإنه لا يحل له أن يتهمه بأن هذه المرأة أجنبية منه؛ لأن هذا من الظن الذي يأتى به الإنسان.

أما إذا كان لهذا الظن سبب شرعي فإنه لا بأس به وإلا حرج على الإنسان أن يظنه، والعلماء قالوا: يحرم ظن السوء بمسلم ظاهره العدالة. والله أعلم<sup>(١)</sup>.

س6: رجل يجتمع مع أصدقائه وفي أثناء الجلسة يشربون المخدرات والخمور، فما حكم الجلوس معهم؟

ج: لا يجوز القعود مع الفسقة المعلنين بالمعاصي؛ كشرب الخمور،

(١) الشيخ ابن عثيمين، فتاوى إسلامية «٤/٥٣٧».

واستعمالات اللهو، والأغاني المحرمة والمزامير والطبول ونحوها، وعلى الإنسان أن ينصح أصدقائه بالبعد عن هذه المعاصي؛ يحذرهم من العقوبة عليها وآثارها السيئة، فإن لم يقبلوا فليبتعد عنهم حتى لا يشقى معهم<sup>(١)</sup>.

س7: ما حكم الدين في شباب يلعنون بعضهم بعضاً؟

ج: لعن المسلم بغير حق من كبائر الذنوب ومن المعاصي الظاهرة، وإذا كان اللعن للوالدين صار الإثم أكبر وأعظم؛ لما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال:

«لعن المؤمن كقتله»<sup>(٢)</sup>.

وقال ﷺ:

«سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر»<sup>(٣)</sup>.

وقال ﷺ لأصحابه:

«ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟».

(١) الشيخ ابن جبرين، فتاوى إسلامية «٤/٤٥٧».

(٢) متفق عليه.

(٣) متفق عليه.

قالوا: بلى يا رسول الله. فقال:

«الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقول الزور، أو قال: وشهادة الزور»<sup>(١)</sup>.

ولاشك أن لعن الوالدين من أقبح العقوق، فالواجب على المسلمين عموماً، وعلى الأولاد خصوصاً مع والديهم الحذر من هذه الجريمة وتطهير ألسنتهم منها، حذراً من غضب الله وعقابه، وحرصاً على بقاء المودة والأخوة بين المسلم وإخوانه وبين الولد والديه<sup>(٢)</sup>.

س ٨: ما هو الحكم فيما يفعله الناس في الحفلات من التصفيق والصفير؟

ج: الحكم في هذا أنه متلقي من غير المسلمين فيما يظهر، فلذلك ينبغي للمسلم ألا يستعمله، وإما إذا أعجبه شيء يكبر أو يسبح الله عز وجل، وليس أيضاً على سبيل التكبير الجماعي كما يفعل بعض الناس، إنما يسبح الإنسان بينه وبين نفسه، وأما التكبير الجماعي أو التسييح الجماعي عندما يأتي شيء يدعو للعجب، فهذا لا أعلم له أصلاً<sup>(٣)</sup>.

(١) متفق عليه.

(٢) مجموع فتاوى ومقالات ابن باز «٧/١٤٤» ط ز ابن تيمية.

(٣) الشيخ ابن عثيمين، فتاوى إسلامية «٤/٣٣٣».

س ٩: طالب حصل على الشهادة الجامعية عن طريق الغش، ثم عين في عمل، فما حكم راتبه؟

ج: عليه التوبة إلى الله مما فعل والندم، وأما الوظيفة فصحيحة، وما أخذ صحيح ما دام يؤدي المهمة التي أسندت إليه، ويقوم بها والحمد لله، ولكن كما قلنا عليه التوبة إلى الله من هذا العمل السيئ المنكر والتوبة تجب ما قبلها<sup>(١)</sup>.

س ١٠: شاب كان له محل يبيع فيه أشرطة الغناء المحرمة، ثم هداه الله، وحول تجارته إلى بيع أشرطة إسلامية، فما الحكم في المال الذي كسبه وأكله من بيع الأشرطة المحرمة التي كان يسجلها ويبيعها؟

ج: ما أكله من هذا المال الحرام فإنه يتوب إلى الله منه ويستغفره، وما أكله يكفيه التوبة منه، وليس في وسعنا استرجاعه من جوفه ومن بطنه، وما بقي من المواد المحرمة المسجلة على الأشرطة فيسهل عليه التخلص منها بمحوها، ويسجل عليها قرآن وأذكار، أو كتاب في التوحيد والعلم.

أما ما مضى منه فالله يتوب عليه، وما بقي من الكسب الحرام فلينفقه في وجوه البر، ليس على سبيل الصدقة، إنما يتخلص من الأموال المحرمة

(١) الشيخ ابن باز، فتاوى إسلامية «٤/٣٠٦».

في وجوه الخير والبر؛ لأن الصدقة لا تكون إلا من كسب طيب.. غفر الله لنا وله<sup>(١)</sup>.

س ١١: أنا شاب أمتلك «سيبر» يقوم بعض مرتاديه بعمل «شات»؛ محادثة مع بنات، والعكس، وأنا دائم النصح لهم، فهل عليّ بعد ذلك إثم، علماً بأنني إذا طردتهم ذهبوا لغيري؟!

ج: من علمت أنه يستعمل شبكة الإنترنت استعمالاً محرماً حرم عليك إعاتته على ذلك وتأجير مكانك وجهازك له، أما إذا لم تعلم إلا بعد فعله، فعليك النصح له ولغيره، وكونهم يذهبون لغيرك لا يبيح لك إعاتتهم على محرّم، وأعلم أن من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه<sup>(٢)</sup>.

س ١٢: سبق أن استفسرنا من فضيلتكم عن سماع الأغاني وأجبنا بأن الأغاني المأجنة حرام سماعها، لهذا ما حكم سماع الأغاني الدينية والوطنية وأغاني الأطفال وأعياد الميلاد؟

ج: العزف حرام مطلقاً، والأغاني الدينية والوطنية وأغاني الأطفال إذا كانت مصحوبة بالعزف، فهي بدعة ويحرم حضورها والمشاركة

(١) الشيخ عبد الرازق عفيفي، مجموع الفتاوى والرسائل، ص ٦٣١.  
(٢) الشيخ أبو إسحاق الحويني. نقلًا عن مجلة الهدى النبوي عدد ٧٥١، ص ٥٨.

فيها.

ومن الأدلة على تحريم الأغاني والأناشيد المشتملة على العزف قول النبي ﷺ:

«ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف»<sup>(١)</sup>.

س ١٣: ما حكم وضع النغمات الموسيقية بالجوال «المحمول»، وما توجيهكم لأصحاب محلات الجوال الذين يضعون النغمات الموسيقية المحرمة بجوالات الشباب، ويأخذون مالا مقابل ذلك؟

ج: الموسيقى محرمة بالجوال وغيره، لكنها أعظم حرمة إذا كانت بالجوال، لأن في ذلك أذية للناس حيث يسمعونها إذا تم الاتصال على الجوال، وهذا داخل في أذية المؤمنين، ومن أذى المؤمنين فقد احتمل إثمًا وبهتانًا مبینًا:

﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

ويشدد الإثم إذا كان صاحب المحل يضع النغمة، ويساعد الشباب على الإثم والعدوان، وهذا من التعاون على الأمر المحرم، وقد نهانا الله

(١) رواه البخاري في صحيحه مع أحاديث أخرى وردت في هذا الباب.. اللجنة الدائمة، فتاوى إسلامية «٤/ ٣٩٠».



عز وجل عن التعاون على الحرام فقال:

﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢]..

وإذا كان هؤلاء يأخذون أجرة على ذلك فهذا الكسب خبيث محرم، وهو من أكل المال بالباطل..

﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ [البقرة: ١٨٨]..

وليعلم هؤلاء أن طيب المطعم من أسباب إصابة الدعاء، وأن الكسب الخبيث مانع من إجابة الدعاء، قال ﷺ:

«أطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة».

وذكر ﷺ:

«الرجل يطيل السفر أشعث أغبر، يمد يديه إلى السماء: يا رب، يا رب. ومطعمه حرام ومشربه حرام فأني يستجاب له»<sup>(١)</sup>.

س١٤: ما حكم شرب الشيشة؟ وهل حكمها حكم الدخان؟ وهل تعتبر الشيشة والدخان من المخدرات المحرمة؟

ج: شرب الشيشة والدخان بأنواعه من المحرمات؛ لما فيهما من الأضرار الكثيرة، وقد أوضح الأطباء العارفون بذلك كثرة أضرارهما،

(١) رواه البخاري ومسلم.. نقلاً عن مجلة الهدى النبوي، العدد ٧٦٢ الربيعان ١٤٢٧ هـ.

وقد حرم الله على المسلمين أن يستعملوا ما يضرهم، فالواجب على كل من يتعاطها تركها والحذر منها؛ لقول الله عز وجل يخاطب نبيه ﷺ:

﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبُ﴾ [المائدة: ٤].

وقوله سبحانه في سورة الأعراف في وصفه نبيه محمد ﷺ:

﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبِيثَاتِ﴾ [الأعراف: ١٥٧]

وجميع أنواع التدخين والشيشة من جملة الخبائث الضارة للإنسان، فتكون جميع أنواعها محرمة بنص هاتين الآيتين وما جاء في معناهما، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

س١٥: ما حكم شرب البيرة؟ وكذا ما شابهها من المشروبات؟

ج: إذا كانت البيرة سليمة مما يسكر فلا بأس، أما إذا كانت مشتملة على شيء من مادة السكر فلا يجوز شربها، وهكذا بقية المسكرات سواء أكانت مشروبة أو مأكولة يجب الحذر منها، ولا يجوز شرب شيء منها ولا أكله؛ لقول الله عز وجل:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْمِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَذْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ (١) إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ

(١) الشيخ ابن باز، فتاوى إسلامية «٣/٤٤٣».

الْعَدَاةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدِّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿المائدة: ٩٠-٩١﴾.

ولقوله ﷺ:

«كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام»<sup>(١)</sup>.

وثبت عنه ﷺ أنه لعن الخمر وشاربها وساقبها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه وبائعها ومشتريها وآكل ثمنها<sup>(٢)</sup>.

س١٦: ما هو حكم لعب الورق والشطرنج والكيرم؟

ج: حكم اللعب بهذه الأشياء المنع؛ لكونها من آلات اللهو الصادة عن ذكر الله وعن الصلاة، وهذا هو المعروف عند أهل العلم؛ لأنها تشغل وتلهي وتصد عن الخير، وفيها مبالغة قد تقضي إلى شر عظيم بين اللاعبين، وقد تشغلهم عن ما أوجبه الله عليهم<sup>(٣)</sup>.

س١٧: ما حكم لبس السراويل القصير مثلاً في المباراة الرياضية خارج أوقات الصلاة؟

(١) رواه مسلم.

(٢) الشيخ ابن باز، فتاوى إسلامية «٣/ ٤٤١».

(٣) الشيخ ابن باز، مجموع فتاوى ومقالات ابن باز «٨/ ٩٨».

ج: نرى أنه لا يجوز لبس السراويل القصيرة، «كالشورت» الذي يستر العورة المغلظة فقط، وتبدو معه الفخدان أو أكثرهما سواء كان في اللعب في مباراة أو في الأسواق أو غير ذلك ولو في غير الصلاة، وقد يعني عن ذلك داخل البيت إذا كان الإنسان في مهمته الخاصة بحيث لا يطلع عليه الناس والدليل أنه ﷺ رأى جرهد الأسلمي وقد انحسر إزاره عن بعض فخده، فقال: «غط فخذك فإن الفخذ عورة» والله الموفق<sup>(١)</sup>.

س١٨: ما حكم الإسلام في الملاكمة، ومصارعة الثيران، والمصارعة الحرة؟

ج: الملاكمة ومصارعة الثيران من المحرمات المنكرة؛ لما في الملاكمة من الأضرار الكثيرة، ولما في مصارعة الثيران من تعذيب للحيوان بغير حق.

أما المصارعة الحرة التي ليس فيها خطر ولا أذى ولا كشف للعورات فلا حرج فيها؛ لحديث مصارعة النبي ﷺ ليزيد بن ركانة فصرعه ﷺ؛ ولأن الأصل في مثل هذا الإباحة إلا ما حرمه الشرع المطهر<sup>(٢)</sup>.

(١) الشيخ ابن جبرين، فتاوى إسلامية «٤/ ٢٤٦».

(٢) مجموع فتاوى ابن باز «٤/ ٤١١» فائدة: ننصح كل من يمارس الرياضة بقراءة رسالة «الضوابط الشرعية للألعاب الرياضية» د/ سعيد عبدالعظيم.

س١٩: ما الحكم في الدخول إلى ملاعب كرة القدم لمشاهدة إحدى المباريات؟

ج: الدخول في الملعب لمشاهدة إحدى مباريات كرة القدم إن كان لا يترتب عليه ترك واجب كالصلاة وليس فيه رؤية عورة، ولا يترتب عليه شحناء ولا عداوة، فلا شيء فيه، والأفضل ترك ذلك لأنه لهو، والغالب أن حضوره يجر إلى تفويت واجب وفعل محرم، وبالله التوفيق<sup>(١)</sup>.

س٢٠: ما الحكم فيما يفعله بعض الرجال من لبس السلاسل؟

ج: اتخاذ السلاسل للتجمل بها محرم عند الرجال؛ لأن ذلك من شيم النساء، وهو تشبه بالمرأة، وقد لعن الرسول ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء، ويزداد تحريماً وإثمًا إذا كان من الذهب، فإنه حرام على الرجل من الوجهين؛ من جهة أنه ذهب، ومن جهة أنه تشبه بالمرأة، وأعظم من ذلك وأخبث إذا كان فيه صليب، فإن هذا حرام حتى على المرأة أن تلبس حلياً فيه صورة سواء كانت صورة إنسان أو حيوان، طائر أو غير طائر أو كان فيه صورة صليب، وهذا أعني ما فيه صور حرام على الرجال والنساء فلا يجوز لأي منهما أن يلبس ما فيه صورة إنسان أو

(١) اللجنة الدائمة، فتاوى إسلامية ٤/٤٣٣.

حيوان أو صليب، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

س٢١: ما حكم الدين فيما يسمى بالحظاظ؟

ج: تعليق الأساور أو لبسها، وربط الخيوط من الشعر أو غيره كالحظاظ؛ من يفعل ذلك يعتقد أن هذه الأشياء تمنع الضرر أو تدفع بذاته عن لبسها، فهذا شرك أكبر، يخرج عن الملة، وإن كان يعتقد أن الله هو الضار النافع، إنما هذه الأشياء أسباب فقط؛ فهذا محرم وشرك أصغر يجر إلى الشرك الأكبر، وقد عقد الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله باباً في كتاب «التوحيد» في هذا الموضوع: فقال: «باب: من الشرك لبس الحلقة والخيوط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه» وأورد فيه أدلة منها:

حديث عمران بن حصين رضي الله عنه أن النبي ﷺ رأى رجلاً في يده حلقة من صفر، فقال: «ما هذا؟» قال: من الواهنة. قال:

«انزعها؛ فإنها لا تزيدك إلا وهناً، فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبداً»<sup>(٢)</sup>.

(١) فتاوى الشيخ ابن عثيمين، فتاوى إسلامية ٤/٤٣٣.

(٢) رواه أحمد بسند لا بأس به، وصححه ابن حبان والحاكم وأقره الذهبي. الشيخ صالح الفوزان، المنتقى ١/٦٤.



س ٢٢: أرجو من فضيلتكم بيان حكم حلق اللحية، أو أخذ شيء منها، وما هي حدود اللحية الشرعية؟

ج: حلق اللحية محرم؛ لأنه معصية لرسول الله ﷺ، فإن النبي ﷺ قال:

«أعفوا اللحى وحفوا الشوارب»..

ولأنه خروج عن هدي المرسلين إلى هدي المجوس والمشركين.

وحد اللحية كما ذكره أهل اللغة هي شعر الوجه واللحيتين والخدين، بمعنى أن كل ما على الخدين وعلى اللحيتين والذقن فهو من اللحية، وأخذ شيء منها داخل في المعصية أيضاً؛ لأن النبي ﷺ قال:

«أعفوا اللحى...» و«أرخو اللحى...» و«وفروا اللحى...» و«أوفوا

اللحى...»..

وهذا يدل على أنه لا يجوز حلقها؛ لأنه أعظم وأبين مخالفة من أخذ شيء منها<sup>(١)</sup>.

نصح إخواننا بمراجعة كتاب «أدلة تحريم حلق اللحية» د/ محمد بن إسماعيل، ففيه الجواب النافع الناجع.

(١) الشيخ ابن عثيمين، فتاوى إسلامية «٤/ ٤١٩».

س ٢٣: هل إسبال الملابس لغير الخيلاء محرم أم لا؟

ج: إسبال الملابس للرجال محرم سواء كان للخيلاء أو غير الخيلاء؛ ولكن إذا كان للخيلاء، فإن عقوبته أشد وأعظم؛ لحديث أبي ذر الثابت في صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال:

«ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكهم وهم

عذاب أليم»..

قال أبو ذر:

من هم يارسول الله، خابوا وخسروا؟ قال:

«المسبل، والمنان، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب»<sup>(١)</sup>.

وهذا الحديث مطلق، ولكنه مقيد بحديث ابن عمر رضيهما عن النبي ﷺ أنه قال:

«من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه»<sup>(٢)</sup>.

ويكون الإطلاق في حديث أبي ذر مقيداً بحديث ابن عمر رضيهما، وإذا كان خيلاء فإن الله لا ينظر إليه ولا يزكيه وله عذاب أليم، وهذه العقوبة أعظم من العقوبة التي وردت فيمن نزل إزاره إلى ما تحت الكعبين لغير

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه البخاري.

الخيلاء، فإن هذا قال فيه النبي ﷺ:

«ما أسفل الكعبين من الإزار ففي النار»<sup>(١)</sup>.

ثم إن بعض الناس إذا أنكر عليه الإسبال، قال: إنني لم أفعله خيلاء فنقول له: الإسبال نوعان: نوع عقوبته أن يعذب الإنسان عليه في موضع المخالفة فقط، وهو ما أسفل الكعبين بدون خيلاء، فهذا يعاقب عليه في موضع المخالفة فقط بأن يعذب بالنار مقابل ما فيه المخالفة، وهو ما نزل عن الكعبين، ولا يعاقب فاعله بأن الله لا ينظر إليه ولا يزيه، ونوع عقوبته أن الله لا يكلمه ولا ينظر إليه يوم القيامة ولا يزيه وله عذاب أليم، وهذا فيمن جره خيلاء، هكذا نقول له<sup>(٢)</sup>.

س ٢٤: ما حكم من ترك بعض شعر الرأس أطول من بعض «كحلق الشعر

كابوريا...؟

ج: روى أبو داود، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ نهى عن القزع، وقال:

«احلقه كله، أو دعه كله».

قال في شرح الإقناع: فيدخل في القزع، حلق مواضع من جوانب

الرأس، أو أن يخلق وسطه ويترك جوانبه كما تفعله عامة النصاري، أو حلق جوانبه وترك وسطه كما يفعل كثير من السفهاء، وأن يخلق مقدمه ويترك مؤخره. وسئل أحمد عن حلق القفا، فقال: هو من فعل المجوس، ومن تشبه بقوم فهو منهم. وبهذا يعلم أنه لا يجوز ترك بعض شعر الرأس أطول من بعض<sup>(١)</sup>.

س ٢٥: من المعلوم وجوب مقاطعة صاحب المعصية، ولكن إذا أردنا دعوته فماذا نفع، هل نتوعد إليه ونجالسه، أم ماذا نفع؟ أفتونا ماجورين.

ج: مقاطعة صاحب المعصية ليست معلومة كما قال السائل، ولكن مقاطعة المعصية هي المعلومة، وصاحب المعصية إذا لم يكن على معصية فإنه لا يقاطع ولا يهجر إلا أن يكون في ذلك فائدة بحيث يرتدع إذا رأى الناس قد قاطعوه، فإن مقاطعته في هذه الحالة تكون مطلوبة، وإلا فلا تبغي مقاطعته، وأما الجلوس والتحدث إليه للتأليف والدعوة إلى الهدى والتقوى فإن هذا أمر مطلوب، وأما مجالسته والتحدث إليه مدهانة وعدم مبالاة بما فعل من المعاصي فإن هذا لا يجوز؛ لأن لكل مقام مقالاً<sup>(٢)</sup>.

(١) اللجنة الدائمة. الفتوي رقم «٦٦٧».

(٢) الشيخ ابن عثيمين، فتاوى إسلامية «٤/ ٢٧٦».

(١) رواه البخاري وأحمد.

(٢) أسئلة مهمة للشيخ ابن عثيمين، ص ٣٠ ط. مكتبة الإيمان بالمصورة.

س٢٦: ما حكم الدين في بعض الشباب ومنهم بعض طلبة العلم الذين صار منهجهم التجريح في بعضهم البعض؟

ج: الذي أراه أن هذا عمل محرم، فإذا كان لا يجوز لإنسان أن يفتاب أخاه المؤمن، وإن كان عالماً، فكيف يسوغ له أن يفتاب إخوانه العلماء من المؤمنين، والواجب على الإنسان المؤمن أن يكف لسانه عن الغيبة في إخوانه المؤمنين.

وليعلم هذا الذي ابتلي بهذه البلوى أنه إذا جرح العالم فسيكون سبباً في رد ما يقوله هذا العالم من الحق، وجرح العالم في الواقع ليس جرحاً شخصياً بل هو جرح لإرث محمد ﷺ ولست أقول إن كل عالم معصوم؛ بل كل إنسان معرض للخطأ، وأنت إذا رأيت من عالم خطأ فيما تعتقده، فاتصل به وتفاهم معه، فإن تبين لك أن الحق معه وجب عليك اتباعه، وإن لم يتبين لك؛ ولكن وجد لقوله مساعفاً، فاحذر من خطأه؛ ولكن لا تجرحه<sup>(١)</sup>.

(١) فتوى للشيخ ابن عثيمين «بتصرف»، فتاوى إسلامية «٤/٢٧٨» «١» ننصح هؤلاء الشباب بمراجعة بحث «حرمة أهل العلم» د/ محمد إساعيل، و«قواعد في التعامل مع العلماء» للشيخ اللويحي.

صدر حديثاً للمؤلف

الشيخ / علي قاسم

- ١- أنت عايش ليه . ٢- هتقدر تغمض عينيك .
- ٣- كلام صريح جداً . ٤- الفتاوى النافعة إلى شباب الجامعة .
- ٥- كلام م الآخر . ٦- فقه التصدق الغائب .
- ٧- إلى الحياء من جديد .

يصدر قريباً بإذن الله

للشيخ / علي قاسم

- ١- الكلمات النافعات إلى شباب الجامعات (مجلد).
- ٢- سجاتي . ٣- رويشة علاج .
- ٤- أنا حر . ٥- اخرج من هذا السجن .
- ٦- الكارينة والاستايل . ٧- خايف من إيه .
- ٨- أخي السائر إلى الله .. اصبر واحتسب .
- ٩- تقديم الجواب لهداية الشباب .

انتظروا قريباً باقي مؤلفات الشيخ / علي قاسم



## فهرس

- ٣ ..... مقدمة
- ٤ ..... أسئلة في العقيدة
- ٢١ ..... من مشكلات الشباب
- ٢٧ ..... أسئلة فقهية